



جامعة المنصورة
كلية الصيدلة

دليل الميثاق الأخلاقي للطالب

والمعتمدة من مجلس الكلية بجلسته: { ٤٩٤ } بتاريخ: ١٧ / ١٠ / ٢٠١٢

والمعدلة بمجلس الكلية بجلسته: { ٥٧٣ } بتاريخ: ٢٢ / ٣ / ٢٠١٦



الأخلاق

هي شكل من أشكال الوعي الإنساني كما تعتبر مجموعة من القيم والمبادئ تحرك الأشخاص والشعوب كالعدل والحريّة والمساواة بحيث ترتقي إلى درجة أن تصبح مرجعية ثقافية لتلك الشعوب لتكون سنداً قانونياً تستقي منه الدول الأنظمة والقوانين. وهي السجايا والطباع والأحوال الباطنة التي تدرك بالبصيرة والغريزة، وبالعكس يمكن اعتبار الخلق الحسن من أعمال القلوب وصفاته. وأعمال القلوب تختص بعمل القلب بينما الخلق يكون قلبياً ويكون في الظاهر.

ويعتبر الدين بشكل عام سنداً للأخلاق، والأخلاق هي دراسة، حيث يقيم السلوك الإنساني على ضوء القواعد الأخلاقية التي تضع معايير للسلوك، يضعها الإنسان لنفسه أو يعتبرها التزامات وواجبات تتم بدخلها أعماله.

الخلق في الكتاب والسنة:

- القرآن الكريم: وانك لعلى خلق عظيم (القلم - ٤)
- السنة المطهرة: ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق وان الله يبغض الفاحش البذئ (رياض الصالحين)

الأخلاق عند علماء الاجتماع:

هي أن تعرف ما هو التصرف الصحيح وما هو التصرف الخطأ ثم أن تفعل ما هو صحيح. نلاحظ هنا أن:

١. التصرف الخطأ واضح وجلي مثل الكذب - السرقة - الغش - الخيانة - قول الزور - الرشوة

٢. التصرف الصحيح كثيراً ما تحيطه الغموض والحيرة. بل كثيراً ما يطلب من الإنسان الاختيار بين بديلين لنفس التصرف يبدو أن كل منهما صحيح.

كما وان الأخلاق هي عنوان الشعوب، وقد حثت عليها جميع الأديان خاصة الإسلام الذي هو دين جميع الأنبياء والمرسلين وجميع الموحدين خاصة أمة محمد صلى الله عليه وسلم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وكانت من أهم الأمور التي أرسل الله بها الرسل إلى الخلق لكي يأمرهم بعبادة الله لا اله إلا هو وان يتحلوا بالأخلاق الفاضلة، فالأخلاق الفاضلة أساس الحضارة، ووسيلة للمعاملة بين الناس وقد تغنى بها الشعراء في قصائدهم ومنها البيت المشهور لأمير الشعراء أحمد شوقي: { إنما الأمم الأخلاق ما بقيت... فإن هم ذهبوا أخلاقهم ذهبوا }. وللاخلاق دور كبير في تغيير الواقع الحالي إلى الأفضل إذا اهتم المسلم باكتساب الأخلاق الحميدة والابتعاد عن العادات السيئة. لذلك قال الرسول صلى الله عليه وسلم " إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق " فبهذه الكلمات حدد الرسول الغاية من بعثته أنه يريد أن يتمم مكارم الأخلاق في نفوس أمته والناس أجمعين. ويريد للبشرية أن تتعامل بقانون الخلق الحسن الذي ليس فوقه قانون، إن التحلي بالأخلاق الحسنة، والبعد عن أفعال الشر والآثام يؤديان بالمسلم إلى تحقيق الكثير من الأهداف النبيلة منها سعادة النفس ورضاء الضمير وأنها ترفع من شأن صاحبها وتشيع الألفة والمحبة بين أفراد المجتمع المسلم وهي طريق الفلاح والنجاح في الدنيا والآخرة.

النظر إلى الكلية كمنظمة أخلاقية:

والكلية منظمة أخلاقية لأنها تعنى بالبناء العلمي والأخلاقي للطلاب ومن غير المتصور أن تنجح الكلية في تخريج الكوادر وإجراء البحوث في حين سلوك أساتذتها وطلابها لا تتماشى مع الأخلاق.

إذن دعونا الآن نتحدث عن العلاقة بين الأستاذ والطلاب في الكلية. فأخلاقيات الأستاذ الجامعي والطلاب هي مجموعة من معايير السلوك الرسمية وغير الرسمية التي يستخدمها كل من الأستاذ والطلاب كمرجع يرشد سلوكهم أثناء أداء مهامهم.

لماذا نهتم بالأخلاق في الكلية؟

- الاهتمام بالأخلاق يساهم في تحسين المجتمع كله .
- الالتزام بأخلاقيات العمل يساهم في شيوع الرضا الاجتماعي .
- أخلاقيات العمل بكفاءة تشعر الطلاب والأساتذة بالثقة بالنفس .
- أخلاقيات العمل تدعم البيئة المواتية لروح الفريق وزيادة الإنتاجية .
- الالتزام الأخلاقي في الجامعة يؤمنها ضد المخاطر بدرجة كبيرة .
- الالتزام بأخلاقيات العمل تدعم عدداً من البرامج الأخرى مثل برنامج التنمية البشرية – برامج الجودة الشاملة – برامج التخطيط الاستراتيجي .
- الالتزام بمواثيق أخلاقية صارمة يدفع المتعاملين إلى اللجوء في تعاملاتهم إلى الجهات المنتزعة أخلاقياً فالممارسة الجيدة تطرد الممارسة السيئة من ساحة العمل .
- وجود ميثاق أخلاقي نلتزم به يكون بمثابة دليل يسترشد به الجميع خاصة عند ظهور خلافات حول سلوك معين .

المحور الأول واجبات الطالب

أولاً: واجبات الطالب في المجال الأكاديمي:

- ١ . التعرف والإطلاع على لوائح وأنظمة الجامعة والالتزام بها .
- ٢ . الالتزام بمعايير السلوك الأكاديمي المتميز .
- ٣ . حضور اليوم الإرشادي للتعريف بكليات الجامعة وأقسامها العلمية .
الانتظام في الدراسة والالتزام بالواجبات والمهام الدراسية المطلوبة منذ
بدا الدراسة وعدم التغيب إلا بعذر مقبول وذلك وفقاً للأحكام الواردة
باللوائح والأنظمة بالجامعة .
- ٤ . التعامل باحترام مع أعضاء هيئة التدريس والزملاء وجميع منسوبي
قطاعات الجامعة الأكاديمية والإدارية مع احترام خصوصية كل منهم .

٥. الإلتزام بأنظمة ولوائح الجامعة المتعلقة بأداء الاختبارات (عدم الغش أو المحاولة أو مساعدة زملائه على الغش منه أو من غيره).
٦. الإلتزام بأخلاقيات البحث العلمي والأمانة المهنية للأبحاث التي يتم المشاركة فيها .
٧. الإلتزام بالإرشادات والتعليمات التي يوجهها المسئول أو المراقب في قاعة الاختبارات أو المعامل وعدم الإخلال بالهدوء أثناء أداء الاختبارات .
٨. عدم القيام بأي سلوك يتنافى مع السدين والأخلاق ويؤثر على الوضع الأكاديمي والمهني والمسؤوليات الاجتماعية للطالب .
٩. الإلتزام بتطبيق العقوبة الموقعة عليه في حالة إخلاله بلوائح وأنظمة الجامعة .
١٠. تقييم عضو هيئة التدريس حسب النماذج المعدة لذلك مع مراعاة الأمانة عند تعبئه هذه النماذج .
١١. الحفاظ على مكانه نظيفا داخل قاعة المعمل والحفاظة على أدوات المعمل.

ثانياً : واجبات الطالب في المجال غير الأكاديمي

١. مراعاة الله في السر والعلن عند استخدام مرافق وممتلكات الجامعة والحفاظة عليها بما يحقق النفع له ولزملائه وعدم التعرض لممتلكات الجامعة بالإتلاف أو العبث بها أو تعطيلها عن العمل أو المشاركة في ذلك سواء ما كان منها مرتبباً بالمباني أو التجهيزات والمعامل .
٢. الإلتزام بدخول مرافق الجامعة أثناء الدوام الرسمي بهدوء وسكينة والامتناع عن التدخين فيها وعدم إثارة القلق والإزعاج أو التجمع غير المشروع أو التجمع المشروع في غير الأماكن المخصصة لذلك

٣. الالتزام بالسلوك والهيئة المناسبين لأعراف الإسلامية والجامعية ، وعدم القيام بأية سلوكيات مخلة بالأخلاق الإسلامية أو الآداب العامة المرعية داخل الجامعة .
٤. الالتزام بحمل البطاقة الجامعية أثناء تواجده داخل الجامعة وتقديمها للموظفين أو أعضاء هيئة التدريس عند طلبها وعند إنهاء أي معاملة للطلاب داخل الجامعة.
٥. الالتزام بالمحافظة علي البطاقة الجامعية وعدم السماح للغير بانتحال شخصيته أو انتحال شخصية الغير).
٦. المبادرة بطرح الأفكار ومناقشتها مع الآخرين وعمل البحوث العلمية المناسبة في حالة تكليفه بها
٧. الإلتزام بلوائح وأنظمة قطاعات الجامعة المختلفة (السكن الجامعي، الأمن والسلامة، الإدارة الطبية) .
٨. الإلتزام بإعطاء الجامعة معلومات وبيانات صحيحة ودقيقة عن نفسه والإبلاغ عند حدوث أي تغيير في البيانات .
٩. عدم الإساءة إلى سمعة الجامعة بأي تصرف غير لائق يصدر منه داخل أو خارج الحرم الجامعي، وللجامعة الحق في اتخاذ الإجراء المناسب في حقه عند وقوع أي مخالفة.

ثالثاً : المحظورات علي الطلاب :

١. القيام بالتزوير أو التلاعب أو سوء استغلال سجلات الجامعة بما في ذلك الأوراق الرسمية والشهادات العلمية وخلافه .
٢. الإساءة أو التجريح أو إحداث الأذى لأفراد الأسرة الجامعية من عاملين وطلاب وغيرهم .
٣. الإساءة للعقيدة أو الأعراف لأي فرد من أفراد أسرة الكلية من عاملين أو طلاب أو أعضاء هيئة التدريس أو الهيئة المعاونة .

٤. استيلاج أو حيازة أو عرض أو صنع أو حمل أي نوع من أنواع السلاح أو أي مواد خطيرة أخرى يخشى منها علي سلامة الأفراد وأرواحهم أو سلامة ممتلكات الجامعة

٥. حيازة أو حمل أو استعمال أي سلاح ناري أو أبيض أو سيخ أو عصي أو أي أداة تعتبر في حد ذاتها سلاحا أو أي مواد حارقة أو قابلة للاشتعال أو مقذوفات أو ذخيرة أو أي مواد تعرض للخطر .

٦. القيام بأي أعمال تخريبية أو ذات خطورة علي الأرواح أو الممتلكات تؤثر علي الانضباط أو سير الدراسة أو العمل بالجامعة كالاغتصاب أو الاحتيال أو المسيرات وغير ذلك أو التحريض أو المساعدة أو الاتفاق أو المساهمة علي أي فعل من هذه الأفعال

٧. استخدام مكبرات الصوت أو أي وسائل أخرى تؤثر علي التحصيل في قاعات الدراسة والمعامل والمكتبات دون إذن مكتوب من إدارة الجامعة

٨. إعاقة سير المحاضرة بالكلام أو الهتاف أو الدخول والخروج من القاعة بغير إذن عضو هيئة التدريس المسئول عن النشاط

٩. استعمال أو استغلال ممتلكات الجامعة لأي غرض غير مخصص لها إلا بأذن من السلطات المختصة

١٠. ارتكاب أي فعل يشكل في حد ذاته جريمة في نظر قوانين البلاد متى ما أثر هذا الفعل علي طلاب الجامعة أو العاملين بها أو علي مصالحهم أو سمعة الجامعة العامة علما بأن الإذانة في هذا الفعل أو عدمها لا يؤثر في سلطة الجامعة في محاسبة الطالب محاسبة إدارية

١١. حفظ أو صناعة أو حيازة أو استهلاك أو تعاطي أي نوع من المشروبات الكحولية أو أي مادة مسكرة أو مخدرة ويمنع التدخين داخل المكاتب والمعامل وقاعات الدراسة والامتحانات والمكتبات بالجامعة

١٢. توجيه العاملين بالجامعة بأي عمل إلا بموافقة الجهات المختصة

المحور الثاني

ومن آداب الطالب الآتي :

١. أن يتجنب الأسباب الشاغلة عن تحصيل العلم إلا سبباً لا بد منه للحاجة
٢. ينبغي أن يتواضع لعلمه ويتأدب معه وإن كان أصغر منه سنّاً وأقل شهرةً ونسباً وصلاًحاً .
٣. ينبغي للطالب أن يتواضع للعلم فيتواضعه يدركه، وقد قال الشاعر:
العلم حرب للفتى المتعالي كالسيل حرب للمكان العالي
٤. ينبغي أن ينقاد لعلمه وإن يشاوره في أموره ويقبل قوله كالمرضى العاقل يقبل قول الطبيب الناصح الحاذق. وهذا أولى ، قال الإمام على ابن أبي طالب رضي الله عنه: من حق المعلم عليك أن تسلم على الناس عامة وتخصه دونهم بتحيةة، وإن تجلس أمامه، ولا تشيرون عنده بيدك، ولا تقمزن بعينك.
٥. ينبغي على الطالب أن يصبر على التعليم وفي الأثر قول ابن عباس رضي الله عنهما: ذلت طالباً فعززت مطلوباً
وقال الشاعر:
من لم يذق طعم المذلة ساعةً قطع الزمان بأسره مذلولاً

أن يحرص على التعليم مواظباً عليه في جميع الأوقات التي يتمكن منه فيها ولا يقنع بالقليل مع تمكنه من الكثير ولا يحمل نفسه ما لا يطيق مخافة من الملل وضياع ما حصل .

مسئولية الأستاذ الجامعي في النمو الخلقى لطلابه :

١. الأستاذ قدوة: كلمات الأستاذ وتصرفاته إنما هي رسائل يبعث بها إلى طلابه وإلى المجتمع الخارجي عبر هؤلاء الطلاب

٢. المسؤولية المهنية للأستاذ عن النمو الخلفي لطلابه ربما تكون أخطر من مسؤوليته عن نموهم العلمي والمعرفي
٣. الأستاذ الجامعي مسئول عن غرس القيم السليمة والأخلاق الحميدة في نفوس طلابه وخاصة (قيمة الوقت - إتقان العمل - الحوار البناء - النقد الذاتي - إتباع المنهج العلمي)
قال أحد العلماء لعله الإمام الشافعي:
رأيي صواب يحتمل الخطأ ورأى غيري خطأ يحتمل الصواب .
٤. على الأستاذ أن يدرك أدواره المتعددة بالنسبة للطلاب ويؤدي هذه الأدوار بكفاءة وفعالية، من هذه الأدوار: معلم - موجه - والد - صديق - زميل - مصحح - مصلح - رائد .
٥. على الأستاذ الجامعي أن يأخذ موضوع الريادة الطلابية مأخذ الجد وأن يعتبر الطلاب أبناءه
٦. على الأستاذ الجامعي أن يشارك في الأنشطة الطلابية لتوظيف هذه الأنشطة لبناء الخلفي القويم للطلاب .
٧. لا ينفصل دور الأستاذ في خدمة المجتمع والكلية عن دوره في خدمة العلم وخدمة الطلاب ، بل إن خدمته لعمله وطلابه هي أهم ما يقدمه الأستاذ كخدمة للجامعة والمجتمع .
٨. إن أداء الأستاذ لدوره العلمي وتعليمه الطلاب بأمانة وإخلاص يسهم في:
أولاً: تنمية المعرفة الإنسانية.
ثانياً: تخريج المواطن الأكثر قدرة على المشاركة الفعالة في المجتمع.
ثالثاً: ربط عملية التعليم بالإنتاج.
رابعاً: يقبل المهام المسندة إليه في النهوض بشئون الكلية وتنمية المجتمع بصدق ورحب .

ومن حق الأستاذ على الطالب:

١. أن يرى الأستاذ من الطالب ما يليق به من احترام وتوقير فلا بد للطالب من أن يحرص على أن يستفيد من الأستاذ .

٢. قلما تجد كلية أو معهد إلا وفيها عدد من الأساتذة المتميزين علمياً—وهنا نوصي الطالب أن يحرص كل الحرص على أن يستثمر هذه الفرصة وأن يستفيد من الأستاذ قدر الإمكان ولو حتى خارج حجرة الدراسة بل يجدر به أن يقوى صلته مع هذا الأستاذ ويحرص على الاستفادة منه سواءً واستشارةً ومناقشةً .

٣. ثمة قضية مهمة في حياة الطالب الجاد هي قضية الإخلاص لله عز وجل فعليه أن يتعلم العلم ابتغاء وجه الله تعالى وأن يوظف ما يتعلمه لخدمة الناس ابتغاء لوجه الله تعالى ونفعهم فيما هو من تخصصه فالأمة تحتاج إلى طاقات في كافة التخصصات وتحتاج إلى الناس الأخيار في كل ميدان فلو عقدت مقارنة بين طالبين: هذا مخلص لله وهذا غير مخلص فكلهم سوف يحصل على الشهادة والمزايا المالية التي يحصل عليها الآخر. والطالب الذي يستحضر النية الخالصة منذ أن يخرج من منزله إلى أن يعود فيه وهو في عمل صالح فهو داخل تحت قول النبي — صلى الله عليه وسلم — : ”من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع، ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة“ وكل ما يصيبه من نصب ومن جهد في الاستذكار والامتحانات فهو مأجور عليه .

٤. إن الطالب الذي يستحضر النية الخالصة لابد أن يعتني بتخصصه، وألا يكون صلته به مقتصرة على ما يتلقاه في مقاعد الدراسة، فينبغي أن يظهر أثر ذلك في متابعته للكتب والدوريات والندوات والبرامج العلمية المتعلقة بتخصصه، إذ بدون ذلك لن يستطيع أن يفيد الأمة من خلال هذا التخصص .

٥. يلجا بعض الطلاب إلى الدروس الخصوصية ويتلقى العلم الناقص من غير المتخصصين أو ناقصي الأهلية والذين لا يقدمون للطالب سوى بعض ما وعوه من العلم، ويزرتب على ذلك إهمال الدراسة التي يقضى فيها زبده وقته وان المقرر الذي يتلقاه الطالب داخل حجرات الدراسة بالجامعة غالباً ما يكون قد أعد بعناية ويكمل فيه الطالب دراسة العلم ولو بشكل مختصر ويمتحن فيه فيعيد قراءته ومراجعته واستذكاره .

٦. يعتبر الشباب أهم فئات المجتمع فالشباب أكثر طاقة وحيوية وهم قادة المجتمع في المستقبل فلذلك يجب أن يمارس الطلاب الأنشطة الطلابية النافعة التي تعود على المجتمع بالخير والنماء من خلال مؤسساتهم وجامعاتهم تحت إشراف أساتذتهم .

المسؤولية القانونية والأخلاقية :

تختلف المسؤولية القانونية على المسؤولية الأخلاقية باختلاف أبعادهما، فالمسؤولية القانونية تتحدد بتشريعات تكون أمام شخص أو قانون، لكن المسؤولية الأخلاقية فهي أوسع وأشمل من دائرة القانون لأنها تتعلق بعلاقة الإنسان بخالقه وبنفسه وبغيره، فهي مسؤولية ذاتية أمام ربه والضمير. أما دائرة القانون فمقصورة على سلوك الإنسان نحو غيره وتتغير حسب القانون المعمول به، وتنفذها سلطة خارجية من قضاة، رجال أمن ونيابة. أما المسؤولية الأخلاقية فهي ثابتة ولا تتغير، وتمارسها قوة ذاتية تتعلق بضمير الإنسان الذي هو سلطته الأولى.

نظام تأديب الطلاب :

الطلاب المقيدون والمرخص لهم بتأدية الامتحان خاضعون للنظام التأديبي المبين فيما بعد:

يعتبر مخالفة تأديبية كل إخلال بالقوانين واللوائح والتقاليد الجامعية وعلى الأخص:

١. الأعمال المخلة بنظام الكلية أو المنشآت الجامعية
٢. تعطيل الدراسة أو التحريض عليه أو الامتناع المدير عن حضور الدروس والمحاضرات والأعمال الجامعية الأخرى التي تقضى اللوائح بالمواطبة عليه
٣. كل فعل يتنافى مع الشرف والكرامة أو مخل بحسن السير والسلوك داخل الجامعة أو خارجها.
٤. كل إخلال بنظام الامتحان أو الهدوء اللازم له وكل غش في امتحان أو شروع فيه .
٥. كل أضرار للمنشآت والأجهزة أو المواد أو الكتب الجامعية أو تبديدها .
٦. كل تنظيم للجماعات داخل الجامعة أو الاشتراك فيها بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة .

٧. توزيع النشرات أو إصدار جرائد حائط بأية صورة بالكلية أو جمع توقعيات بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة.
٨. الاعتصام داخل المباني الجامعية أو الاشتراك في مظاهرات مخالفة للنظام العام أو الآداب. كما أن كل طالب يرتكب غشاً في امتحان أو شروعاً فيه ويضبط في حالة تلبس يخرجه العميد أو من ينوب عنه من لجنة الامتحان ويحرم من دخول الامتحان في باقي المواد ويعتبر الطالب راسباً في جميع مواد هذا الامتحان ويحال إلى مجلس التأديب. أما في الأحوال الأخرى فيبطل الامتحان بقرار من مجلس التأديب أو مجلس الكلية ويترتب عليه بطلان الدرجة العلمية إذا كانت قد منحت للطلاب قبل كشف العش.

والعقوبات التأديبية هي :

١. التنبيه الشفهي أو الكتابي .
٢. الإنذار .
٣. الحرمان من بعض الخدمات الطلابية .
٤. الحرمان من حضور دروس أحد المقررات لمدة لا تجاوز شهراً .
٥. الفصل من الكلية لمدة لا تجاوز شهراً .
٦. الحرمان من الامتحان في مقرر أو أكثر .
٧. وقف قيد الطالب لدرجة الماجستير أو الدكتوراه لمدة لا تجاوز شهرين أو لمدة فصل دراسي .
٨. إلغاء امتحان الطالب في مقرر أو أكثر .
٩. الفصل من الكلية لمدة لا تجاوز فصلاً دراسياً .
١٠. الحرمان من الامتحان في فصل دراسي واحد أو أكثر .
١١. حرمان الطالب من القيد للماجستير أو الدكتوراه لمدة فصل دراسي أو أكثر .
١٢. الفصل من الكلية لمدة لا تزيد على فصل دراسي .

١٣. الفصل النهائي من الجامعة ويبلغ قرار الفصل إلى الجامعات الأخرى. ويترتب عليه عدم صلاحية الطالب للقيود أو التقدم إلى الامتحان في جامعات جمهورية مصر العربية.

ويجوز الأمر بإعلان القرار الصادر بالعقوبة التأديبية داخل الكلية ويجب إبلاغ القرار إلى ولي أمر الطالب وتحفظ القرارات الصادرة بالعقوبات التأديبية عدا التنبيه الشفوي في ملف الطالب. ومجلس الجامعة أن يعيد النظر في القرار الصادر بالفصل النهائي بعد مضي ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ صدور القرار.

والهيئات المختصة بتوقيع العقوبات هي :

١. الأساتذة والأساتذة المساعدين لهم توقيع العقوبات الأولى المبينة في المادة السابقة عما يقع من الطلاب أثناء الدروس والمحاضرات والأنشطة الجامعية المختلفة .

٢. عميد الكلية وله توقيع العقوبات الثماني الأولى المبينة في المادة السابقة . وفي حالة حدوث اضطراب أو إخلال بالنظام يتسبب عنه أو يخشى منه عدم انتظام الدراسة أو الامتحان يكون لعميد الكلية توقيع جميع العقوبات المبينة في المادة السابقة ، على أن يعرض خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقوبة على مجلس التأديب إذا كانت العقوبة بالفصل النهائي من الجامعة ، وعلى رئيس الجامعة بالنسبة إلى غير ذلك من العقوبات . وذلك للنظر في تأييد العقوبة أو إلغائها أو تعديلها .

٣. رئيس الجامعة وله توقيع جميع العقوبات المبينة في المادة السابقة عدا العقوبة الأخيرة ، وذلك بعد أخذ رأى عميد الكلية ، وله أن يمنع الطالب المحال إلى مجلس التأديب من دخول أكمة الجامعة حتى اليوم المحدد لمحاكمته .

٤. مجلس التأديب وله توقيع جميع العقوبات . ولا توقع عقوبة من العقوبات الواردة في البند الخامس وما بعده المذكور سابقاً إلا بعد التحقيق مع الطالب كتابة وسماع أقواله فيما هو منسوب إليه فإذا لم يحضر فى الموعد المحدد للتحقيق سقط حقه فى سماع أقواله ويتولى التحقيق من ينتدبه عميد الكلية.

ولا يجوز لعضو هيئة التدريس المنتدب للتحقيق مع الطالب أن يكون عضواً في مجلس التأديب. والقرارات التي تصدر من الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات التأديبية وفقاً للمادة ١٢٧ تكون نهائية ومع ذلك تجوز المعارضة في القرار الصادر غيابياً من مجلس التأديب وذلك خلال أسبوع من تاريخ إعلانه إلى الطالب أو إلى ولي الأمر ، ويعتبر القرار حضورياً إذا كان طلب الحضور قد أعلن إلى شخص الطالب أو ولي أمره وتختلف الطالب عن الحضور بغير عذر مقبول.

ويجوز للطالب التظلم من قرار التأديب بطلب يقدمه إلى رئيس الجامعة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه بالقرار، ويعرض رئيس الجامعة ما يقدم إليه من تظلمات على مجلس الجامعة للنظر فيها .

الإيثار	الشجاعة	الصدق
العدل	القناعة	الأمانة
الحلم	الكرم	الرحمة
العفو	الحياء	التواضع
البر	الصبر	الشكر

مع تحيات

وكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب

٢٠١٦ / ٢٠١٥

أ.ف.ش

١٥